

وزارة المالية

قرار رقم ٧١٤ لسنة ٢٠١٠

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٦١٨ لسنة ٢٠٠٨

بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ،

وتحديد اختصاصها المكاني ، ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية

رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦١٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ،

وتحديد اختصاصها ، ومكافآت أعضائها ، المعدل بالقرار رقم ٦٥٢ لسنة ٢٠١٠ ؛

وعلى الطلب المؤرخ فى ١٠ / ١٠ / ٢٠١٠ المقدم من السيد المستشار/

محمد مختار محمود مرسى - نائب رئيس مجلس الدولة ، وعلى الاعتذار المقدم

من السيد المستشار/ محمد إبراهيم رمضان حواس ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يتولى السيد الأستاذ المستشار/ السيد إبراهيم السيد الزغبى -

نائب رئيس مجلس الدولة ، رئاسة اللجنة الواحدة والعشرين - قطاع القاهرة الكبرى

والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من السيد الأستاذ المستشار/ محمد مختار محمود مرسى -

نائب رئيس مجلس الدولة .

(المادة الثانية)

يعين السيد / مصطفى عبد العزيز محمد جوذى عضواً باللجنة السادسة والعشرين - قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من السيد / محمد إبراهيم رمضان حواس ، كما يعين السيد / أحمد السيد أحمد الباجورى عضواً باللجنة الثامنة من ذات القطاع بدلاً من السيد / عبد المجيد سليم عبد الصبور الذى انتهت خدمته ببلوغه سن المعاش .

ويعين السيد / محسن خضر العيسوى محمد عضواً باللجنة الأولى - قطاع القناة وسيناء ، بدلاً من السيد / مصطفى سيد على سليمان الذى انتهت خدمته ببلوغه سن المعاش ، كما يعين السيد المحاسب / خالد كمال محمد صالح عضواً باللجنة الرابعة والعشرين - قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من السيد المحاسب / نبيل إبراهيم فتحى عمر ، الذى انتهت عضويته للوفاة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٥ / ١٠ / ٢٠١٠

صدر فى ٢٨ / ١٠ / ٢٠١٠

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى